

صحيح مسلم

46 - (545) وحدثني الحكم بن موسى القنطري حدثنا عبداً بن المبارك ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد وأبو أسامة جميعاً عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي A أنه نهى أن يصلي الرجل مختصراً وفي رواية أبي بكر قال .
A . رسول نهى Y
[ش (مختصراً) المختصر هو الذي يصلي ويده على خاصرته وقال الهروي قيل هو أن يأخذ بيده عصا ليتوكأ عليها والصحيح الأول]